رحمه الله ان درجات الاخلاص ثلاث عليا ووسطي ودنيا فالعليا
ان يعمل العبد لله تعالي وحده امتثالا لامره وقياما بحق
عبوديته والوسطي ان يعمل لثواب الاخرة مع الامتثال والدنيا
ان يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدى هؤلا
الثلاث فمن الرياء وان تفاوتت افراده فكل مبتدا ومضاف
اليه من يعد من الثقلين ذكرا كان او انثي حرا كان او
رقيقا مسلما كان او كافرا انسيا كان ومنه ياجوج وماجوج او
جنيا علي ما حكي الاجماع عليه السبكي من بعثة نبينا صلي الله
الله عليه وسلم للجن خلافا لمن وهم فيه ولم يرسل اليهم احد ممن
باتي الرسل كما انه لم يكن منهم رسول واحترزنا بالثقلين عن الملايكة
لان معرفتهم لاحكام الالوهية مزورية في حقهم فلا يكلفون بها
ولو قلنا بخطابهم باحكام شريعتنا لانه لا تكليف الا بفعل اختياري
وبعد تعليم ادم الاسما للملايكة لم يبق فيهم من يجهل صفاته عز
وجل كما يقع لعوام الجن والانس بل كلهم علما بالله عز وجل ولذلك
قال الله تعالي شهد الله انه لا اله الا هو والملايكة ثم قال
في حق الناس واولوا العلم فلم يطلق الامر كما اطلقه في الملايكة
عليهم الصلاة والسلام والمراد بهذا العلم هو علم التوحيد كلف
اي كلفه الله تعالي بان الزمه فعل ما فيه كلفة او تركه او طلب
منه ذلك ولا يخفي ان محله الفعل والترك اما اعتقاد الوجوب
او التحريم او الكراهة او الندب والاباحة فواجب مخاطب به بلا
نزاع كل مكلف وهو البالغ العاقل المذكر القادر الذي بلغته
الدعوة فخرج غيره فلا يجب عليه ما ذكر علي الاصح والصواب ان
الصبيد والنسوات والعوام والخدم مكلفون بمعرفة العقايد

عن

عن الادلة من كان فيهم اهلية فهمها والا كفاهم التقليد والصحيح
ان الانسان مركب من الروح والبدن وانه مكلف بكل من جزيه
فحظ الروح من التكليف هو الايمان وحظ البدن منه هو الاسلام
فكما ان البدن لا يقوم الا بالروح كذلك الاسلام لا يقوم الا بالايمان
وكما ان الروح لا يكتسب كماله الا بالاسلام فان قلت ما اول وقت كان فيه تكليف الروح
فاجيب بانه مكلف من يوم الست بربكم فلولا ان تكليفها
وعقلها موجود في ذلك الوقت ما خوطبت ولا اجابت وعلي
ما ورد في الحديث من الامتحان للاطفال والمجانين واصحاب
الفترات علي لسان رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم القيامة
يرسل اليهم فيقوم بعث ذلك الرسول في ذلك اليوم مقام من
بعث رسول اليهم في دار الدنيا فمن اطاعه نجا ودخل الجنة ومن
عصاه وخالف امره هلك ودخل النار ليقوم العدل من الله
تعالي في عباده بعد اقامة الحجة وما ذكرنا من اعتبار البلوغ
في التكليف هو ما استقر عليه الشرع والا فقد كانت الاحكام
الشرعية في صدر الاسلام انما تتعلق بالقادر بالغا كان او غير
بالغ واما من لم تبلغه الدعوة كالاعمي والاصم فانه يسقط عنه
وجوب النظر والتكليف لتعذر وصول الدعوة اليه قاله المولي
عز الدين ابن جماعة رحمه الله في شرح بعض الامالي المكلفون
علي ثلاثة اقسام قسم كلف من اول الفطرة قطعا وهم الملايكة
وادم وحوي عليهم الصلاة والسلام وقسم لم يكلف من اول الفطرة
قطعا وهم اولاد ادم وقسم فيهم نزاع والظاهر انهم مكلفون
من اول الفطرة وهم الجن وقد نقل بعض العارفين ان سبب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)